الأمم المتحدة

FCCC/SBI/2018/8

الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ

Distr.: General
20 April 2018
Arabic
Original: English

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة الثامنة والأربعون
بون، ٣٠ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨

البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت
المسائل المتصلة بأقل البلدان نمواً

الترتيبات المتعلقة بإتاحة الدعم والمرونة لأقل البلدان نمواً ومساعدتها على الانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً

تقرير مقدم من الأمانة*

موجز

يورد هذا التقرير معلومات عن الترتيبات المتعلقة بإتاحة الدعم والمرونة لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس، وعن الكيفية التي تساعد بها هذه الترتيبات البلدان في الانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً، في ضوء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/67/221.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لضمان دقة المعلومات المستمدة من مصادر مختلفة.

GE.18-06351(A)
1806351

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	*الصفحة*
أولاً –	المعلومات الأساسية والولاية	١-٨	٣
ثانياً –	الدعم والمرونة المتاحان لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس	٩-٢٤	٥
	ألف – نبذة عامة	٩-١٠	٥
	باء – برنامج عمل أقل البلدان نمواً	١١-١٢	٦
	جيم – فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً	١٣-١٥	٧
	دال – صندوق أقل البلدان نمواً	١٦-١٨	٧
	هاء – ترتيبات الدعم فيما يتعلق بالصندوق الأخضر للمناخ	١٩	٨
	واو – دعم السفر	٢٠-٢١	٨
	زاي – المرونة فيما يتعلق بالإبلاغ	٢٢-٢٣	٩
	حاء – المرونة فيما يتعلق بالمساهمات المالية في الميزانية	٢٤	٩
ثالثاً –	كيف تساعد الترتيبات البلدان على الانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً	٢٥-٣١	١٠
رابعاً –	اعتبارات إضافية	٣٢-٣٥	١١
المرفق			
	قائمة أقل البلدان نمواً في آذار/مارس ٢٠١٨		١٢

أولاً- المعلومات الأساسية والولاية

١- يدعو قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/67/221 كيانات الأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة التقنية، في شكل دعم تقني وتمويل واستحقاقات سفر، إلى البلدان التي يُرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً وإلى النظر في تمديد الفترة التي يُقدم فيها الدعم الخاص بأقل البلدان نمواً ووقفه تدريجياً بالنسبة إلى البلدان التي رُفع اسمها من القائمة. ويدعو القرار أيضاً أقل البلدان نمواً إلى تبادل الآراء مع البلدان التي رُفع اسمها من القائمة من أجل الحصول على معلومات عن الخبرات التي اكتسبتها ومناقشة تلك الخبرات وتبادل الدروس المستفادة.

٢- وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها السابعة والأربعين، إلى الأمانة أن تعد تقريراً عن الترتيبات المتعلقة بإتاحة الدعم والمرونة لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس، وعن الكيفية التي تساعد بها هذه الترتيبات البلدان على الانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً، في ضوء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/67/221[(١)].

٣- وتُعد أقل البلدان نمواً بلداناً نامية منخفضة الدخل تعاني من عوائق هيكلية جسيمة تحول دون تحقيق التنمية المستدامة[(٢)]. ويندرج حالياً ٤٧ بلداً في فئة أقل البلدان نمواً: ٣٣ بلداً في أفريقيا، و١٣ بلداً في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وبلد واحد في أمريكا اللاتينية[(٣)].

٤- ويستند تحديد أقل البلدان نمواً، في الوقت الراهن، إلى المعايير الثلاثة التالية[(٤)]:

(أ) الدخل القومي الإجمالي، استناداً إلى تقدير متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي في ثلاث سنوات، للفترة ٢٠١١-٢٠١٣، باستخدام طريقة أطلس البنك الدولية (أقل من ١ ٠٣٥ دولاراً أمريكياً للإدراج في القائمة، وأكثر من ١ ٢٤٢ دولار للرفع من القائمة، على النحو المطبق في الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لقائمة أقل البلدان نمواً، والذي أجرته، في عام ٢٠١٥، اللجنة المعنية بسياسات التنمية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة)؛

(ب) الدليل القياسي للأصول البشرية، استناداً إلى مؤشرات التغذية، (باستخدام النسبة المئوية للسكان ناقصي التغذية)، والصحة (باستخدام معدل وفيات الأطفال ممن يبلغون من العمر خمس سنوات أو أقل)، والتعليم (باستخدام نسبة الالتحاق الكلية بالمدارس الثانوية)، ومعدل إلمام البالغين بالقراءة والكتابة؛

(ج) مؤشر الضعف الاقتصادي، استناداً إلى مؤشرات حجم السكان؛ والبُعد؛ وتركز الصادرات السلعية؛ وحصة الزراعة والحراجة وصيد الأسماك في الناتج المحلي الإجمالي؛

---

(١) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٥٨.

(٢) انظر الرابط التالي: http://unohrlls.org/about-ldcs.

(٣) ترد في المرفق قائمة أقل البلدان نمواً بتاريخ شهر آذار/مارس ٢٠١٨. وتوجد قائمة محدثة في الموقع https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/publication/ldc_list.pdf.

(٤) انظر الرابط التالي: https://www.un.org/development/desa/dpad/least-developed-country-category/ldc-criteria.html.

ونسبة السكان الذين يعيشون في المناطق الساحلية المنخفضة؛ وعدم استقرار صادرات السلع والخدمات؛ وضحايا الكوارث الطبيعية؛ وعدم استقرار الإنتاج الزراعي.

٥- وتُكلف اللجنة المعنية بسياسات التنمية بولاية إجراء استعراض لقائمة أقل البلدان نمواً وبتقديم المشورة بشأن أي البلدان يُضاف إلى القائمة أو يُرفع اسمه منها بناءً على معايير وإجراءات محددة[٥]. ولكي يكون أي بلد مؤهلاً لرفع اسمه من القائمة، يجب أن يحقق مستويات العتبة المحددة في اثنين على الأقل من المعايير المذكورة أعلاه أو أن يكون نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي أعلى بمقدار الضعفين على الأقل من مستوى العتبة، وأن يُعتبر احتمال استدامة مستوى نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي مرتفعاً. ولكي يُوصى برفع اسم أي بلد من القائمة، يجب أن يكون البلد مؤهلاً في استعراضين متتاليين من الاستعراضات التي تجريها كل ثلاث سنوات اللجنة المعنية بسياسات التنمية.

٦- ووفقاً للجنة المعنية بسياسات التنمية، من المقرر أن يُرفع من القائمة اسم أنغولا في عام ٢٠٢١، وفانواتو في عام ٢٠٢٠[٦]. وستُقدم توصية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة بأن تُرفع من القائمة أسماء كل من بوتان وجزر سليمان وسان تومي وبرينسيبي وكيريباس[٧]. ووصلت تيمور - ليشتي ونيبال إلى عتبة الخروج من القائمة لأول مرة في عام ٢٠١٥. كما حقق ١٤ بلداً من أقل البلدان نمواً معياراً واحداً على الأقل من معايير الخروج من القائمة في عام ٢٠١٥، هي إثيوبيا (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وأوغندا (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وبنغلاديش (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وبنن (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وجيبوتي (الدخل القومي الإجمالي)، وزامبيا (الدخل القومي الإجمالي)، والسودان (الدخل القومي الإجمالي)، وغينيا (مؤشر الضعف الاقتصادي)، وكمبوديا (الدليل القياسي للأصول البشرية)، وليسوتو (الدخل القومي الإجمالي)، وموريتانيا (الدخل القومي الإجمالي)، وميانمار (الدليل القياسي للأصول البشرية)[٨]. وبالإضافة إلى ذلك، أعلن عدد من أقل البلدان نمواً (بنغلاديش وبوتان وجمهورية لاو الشعبية الديمقراطية وكمبوديا وميانمار ونيبال) عن طموحها في الخروج من قائمة أقل البلدان نمواً في نحو عام ٢٠٢٠[٩].

٧- ويحدد برنامج عمل أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠[١٠]، المسمى أيضاً برنامج عمل اسطنبول، هدفاً طموحاً هو تمكين نصف أقل البلدان نمواً من تحقيق معايير الخروج من

---

(٥) انظر الرابط التالي: https://www.un.org/development/desa/dpad/least-developed-country-category/ldc-graduation.html.

(٦) مطابقة للحاشية ٥ أعلاه.

(٧) انظر الرابط التالي: https://www.un.org/development/desa/en/news/policy/4-countries-suggested-for-ldc-graduation.html.

(٨) انظر Office of the High Representative for the Least Developed Countries, Landlocked Developing Countries and Small Island Developing States. 2017. *A Guide to Least Developed Country Graduation*. متاح على الرابط التالي: http://unohrlls.org/custom-content/uploads/2017/11/UN_Graduation_Booklet_2017_LowRes.pdf.

(٩) وثيقة الأمم المتحدة A/70/292، الفقرة ١٦.

(١٠) انظر الرابط التالي: http://unohrlls.org/about-ldcs/istanbul-programme-of-action.

القائمة بحلول عام ٢٠٢٠. ويوجّه هذا البرنامج الدعم الشامل المقدم من المجتمع الدولي إلى أقل البلدان نمواً. ويتمثل هدفه العام في تمكين أقل البلدان نمواً من التغلب على التحديات الهيكلية التي تعترض استئصال الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً والخروج من قائمة أقل البلدان نمواً.

٨- وأُنشئ عدد من الموارد لدعم أقل البلدان نمواً والجهات صاحبة المصلحة في الخروج والانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً. وتشمل هذه الموارد ما يلي:

(أ) أداة غرادجت Gradjet[(١١)]، التي أعدتها أمانة اللجنة المعنية بسياسات التنمية بمساعدة وإسهام من وكالات وكيانات دولية متنوعة، وهي تهدف إلى تزويد المسؤولين الحكوميين من أقل البلدان نمواً ومن مجتمع التنمية بالمعلومات الأساسية والعمليات التي تُجرى قبل خروج البلد من قائمة أقل البلدان نمواً وأثناء الخروج وبعد الخروج؛

(ب) بوابة تدابير الدعم لأقل البلدان نمواً، التي أعدتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة بهدف توفير المعلومات المتعلقة بتدابير الدعم الدولية المتاحة لأقل البلدان نمواً[(١٢)]؛

(ج) عمليات التقييم المسبق لأثر العواقب المحتملة للخروج من القائمة على النمو الاقتصادي والتنمية بعد أن تتقرر أهلية البلد للخروج من القائمة لأول مرة، وهي العمليات التي أعدتها شعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة[(١٣)].

ثانياً- الدعم والمرونة المتاحان لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس

ألف- نبذة عامة

٩- تنص الفقرة ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية على أن "يولي الأطراف اعتباراً كاملاً للاحتياجات المحددة والأوضاع الخاصة لأقل البلدان نمواً فيما تتخذه من إجراءات تتعلق بالتمويل ونقل التكنولوجيا". وكان ذلك هو الأساس الذي قامت عليه عملية وضع برنامج عمل أقل البلدان نمواً وترتيبات إتاحة الدعم والمرونة الشاملين لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس. ويولي اتفاق باريس اعتباراً كاملاً للاحتياجات المحددة والأوضاع الخاصة لأقل البلدان نمواً فيما يتعلق بالتمويل ونقل التكنولوجيا، وينص على ترتيبات مختلفة لإتاحة الدعم والمرونة لأقل البلدان نمواً[(١٤)].

١٠- وتعرض الفقرات من ١١ إلى ٢٤ في إيجاز، أدناه، ترتيبات إتاحة الدعم والمرونة لأقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية واتفاق باريس.

---

(١١) انظر الرابط التالي: https://www.gradjet.org.

(١٢) https://www.un.org/ldcportal.

(١٣) انظر الرابط التالي: https://www.un.org/development/desa/dpad/document_cdp/ldc-resources/country-reports/impact-assessments.

(١٤) مثلاً، الفقرتان ٤ و٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس.

باء- برنامج عمل أقل البلدان نمواً

١١- في عام ٢٠٠١، أعد مؤتمر الأطراف برنامج عمل لتنفيذ الفقرة ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية[١٥]. ويتضمن برنامج العمل الراهن[١٦] العناصر التالية:

(أ) تعزيز الأمانات الوطنية القائمة و/أو جهات التنسيق القائمة المعنية بتغير المناخ، وإنشاء أمانات و/أو جهات تنسيق جديدة عند الاقتضاء، للتمكين من التنفيذ الفعال للاتفاقية ولبروتوكول كيوتو في البلدان الأطراف الأقل نمواً؛

(ب) تقديم التدريب المستمر في مجال مهارات ولغة التفاوض، عند الاقتضاء، من أجل تنمية قدرة المفاوضين من أقل البلدان نمواً على المشاركة الفعالة في عملية تغير المناخ؛

(ج) دعم عملية إعداد برامج عمل وطنية للتكيف؛

(د) تشجيع برامج توعية الجمهور لضمان نشر المعلومات المتعلقة بمسائل تغير المناخ؛

(هـ) تطوير ونقل التكنولوجيا، وبخاصة تكنولوجيا التكيف (وفقاً للمقرر ٤/م أ-٧)؛

(و) تعزيز قدرة دوائر الأرصاد الجوية والمياه على جمع وتحليل وتفسير ونشر المعلومات المتعلقة بالطقس والمناخ بهدف دعم تنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف.

١٢- ويُعد برنامج عمل أقل البلدان نمواً الأساس العملي لدعم أقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية. وقد تمكنت أقل البلدان نمواً، بفضل برامج العمل الوطنية للتكيف، من تحقيق جملة أمور منها وضع ترتيبات مؤسسية لتناول مسألة التكيف مع تغير المناخ، والتوعية والحصول على التأييد السياسي فيما يتعلق بالتكيف، وتنفيذ مشاريع وبرامج لتلبية احتياجاتها الطارئة والعاجلة المتعلقة بالتكيف. ويُنظر إلى برامج العمل الوطنية للتكيف، على نطاق واسع، بوصفها من قصص النجاح[١٧]. وقد تعاون عدد من المنظمات من أجل تقديم التدريب في مجال مهارات ولغة التفاوض إلى أقل البلدان نمواً، ونُفذ برنامج عالمي للدعم من أجل النهوض بقدرة أقل البلدان نمواً على المشاركة الفعالة في المفاوضات (انظر الفقرة ١٨(ب) أدناه). ونُفذت أيضاً عدة مبادرات لدعم عمليات تعزيز قدرة الدوائر المعنية بالأرصاد الجوية والمياه. ومن أمثلة هذه المبادرات برنامج تسخير نظم المعلومات المناخية لتحقيق التنمية المتأقلمة مع تغير المناخ في أفريقيا[١٨]، الذي ينفذه حالياً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ١٢ بلداً أفريقياً بهدف تعزيز نظم المعلومات الوطنية المتعلقة بالمناخ.

---

(١٥) المقرر ٥/م أ-٧، الفقرات من ١١ إلى ١٧.

(١٦) يجري النظر في برنامج العمل لغرض تحديثه (انظر المقرر ١٩/م أ-٢١، الفقرة ٣).

(١٧) انظر Least Developed Countries Expert Group. 2011. *Best Practices and Lessons Learned in Addressing Adaptation in the Least Developed Countries through the National Adaptation Programme of Action Process*. Volume 1. متاح على الرابط التالي: https://unfccc.int/resource/docs/publications/ldc_publication_bbll_2011.pdf.

(١٨) انظر الرابط التالي: http://adaptation-undp.org/projects/programme-climate-information-resilient-development-africa-cirda.

جيم- فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً

١٣- أُنشئ فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً (فريق الخبراء) في عام ٢٠٠١، وهو مكلف حالياً بتقديم التوجيه والدعم التقنيين إلى أقل البلدان نمواً بشأن عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، وإعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف، وتنفيذ برنامج عمل أقل البلدان نمواً[١٩]. ويُكلف فريق العمل أيضاً بتقديم التوجيه التقني والمشورة بشأن سبل الحصول على التمويل من الصندوق الأخضر للمناخ (صندوق المناخ) من أجل صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، وذلك بالتعاون مع أمانة صندوق المناخ[٢٠]. وعلاوةً على ذلك، يُكلف فريق الخبراء بإشراك مجموعة واسعة من المنظمات في تنفيذ برنامج عمله.

١٤- ويقدم فريق الخبراء الدعم إلى أقل البلدان نمواً بطرق متنوعة، منها التوجيه التقني للبلدان؛ والمبادئ التوجيهية التقنية؛ والورقات التقنية؛ وأنشطة التدريب؛ وحلقات العمل؛ واجتماعات الخبراء؛ ومعارض خطط التكيف الوطنية؛ ودراسات الحالات الإفرادية؛ واكتساب وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة؛ ومنصة خطط التكيف الوطنية؛ ورصد التقدم المحرز والفعالية والفجوات؛ والتعاون مع هيئات وبرامج ومنظمات أخرى؛ وتعزيز الاتساق والتآزر.

١٥- وتركز أنشطة فريق الخبراء على احتياجات أقل البلدان نمواً، وترتكز إليها.

دال- صندوق أقل البلدان نمواً

١٦- في عام ٢٠٠١، أنشأ مؤتمر الأطراف صندوق أقل البلدان نمواً بهدف دعم برنامج عمل أقل البلدان نمواً، ويشمل ذلك إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف[٢١].

١٧- وفي ٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، بلغ إجمالي ما تعهدت الجهات المانحة بتقديمه إلى صندوق أقل البلدان نمواً ١,٣٢ مليار دولار أمريكي. ومن هذا المبلغ حصل ٥١ بلداً[٢٢] على ١,٢ مليار دولار من أجل إعداد برامج العمل الوطنية للتكيف وتنفيذ الأولويات الطارئة والعاجلة المحددة في هذه البرامج، بعد ذلك، وكذلك لتنفيذ الأنشطة التي تمكِّن من صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية.

١٨- وقدم صندوق أقل البلدان نمواً تمويلاً أيضاً إلى مشروعين عالميين لدعم أقل البلدان نمواً، على النحو التالي:

---

(١٩) انظر الرابط التالي: https://unfccc.int/process/bodies/constituted-bodies/least-developed-countries-expert-group-leg/leg-mandate.

(٢٠) المقرر ١٩/م أ-٢١، الفقرة ٢(ج).

(٢١) المقرر ٥/م أ-٧، الفقرة ١٢.

(٢٢) منها أربعة بلدان رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً، هي الرأس الأخضر (٢٠٠٧)، وساموا (٢٠١٤)، وغينيا الاستوائية (٢٠١٧)، وملديف (٢٠١١).

(أ) ٤,٧ ملايين دولار أمريكي إلى برنامج الدعم العالمي لخطط التكيف الوطنية[٢٣]. وقدم البرنامج الدعم إلى أقل البلدان نمواً من أجل النهوض بعملية إعداد خطط التكيف الوطنية؛

(ب) أربعة ملايين دولار لمشروع بعنوان "بناء قدرة أقل البلدان نمواً على المشاركة بفعالية في العمليات الحكومية الدولية المتعلقة بتغير المناخ"[٢٤]. وقدم البرنامج الدعم اللازم لتدريب كبار المسؤولين الحكوميين من أقل البلدان نمواً، ووضع استراتيجية للتفاوض، واستحداث عدة منتجات لإدارة المعارف.

هاء- ترتيبات الدعم فيما يتعلق بالصندوق الأخضر للمناخ

١٩- يوجد على الأقل ترتيبان يهدفان إلى تيسير التركيز على أقل البلدان نمواً في إطار صندوق المناخ. أولاً، وفقاً لصك إدارة صندوق المناخ[٢٥]، يراعي مجلس صندوق المناخ الاحتياجات الطارئة والعاجلة للبلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار السلبية لتغير المناخ، بما فيها أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والدول الأفريقية، وذلك بتخصيص الحد الأدنى من الموارد لهذه البلدان بحسب الاقتضاء. وثانياً، طلب مؤتمر الأطراف، في دورته الحادية والعشرين، من صندوق المناخ الإسراع بتقديم الدعم إلى أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الأطراف الأخرى من أجل صياغة خطط العمل الوطنية، بما يتفق والمقررين ١/م أ-١٦ و٥/م أ-١٧، ومن أجل تنفيذ السياسات والمشاريع والبرامج المحددة من البلدان النامية الأطراف في وقت لاحق[٢٦].

واو- دعم السفر

٢٠- تتضمن الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين وأمانته الدائمة[٢٧] الترتيبات المتعلقة بإنشاء الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ بهدف دعم مشاركة الممثلين المؤهلين من البلدان النامية الأطراف ومن الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين. وتُمول مشاركة ممثليْن اثنين من كل بلد من البلدان الأطراف الأقل نمواً في دورات الهيئتين الفرعيتين، ومشاركة ثلاثة ممثلين في دورات مؤتمر الأطراف.

٢١- ويُقدم دعم لمشاركة مندوبيْن اثنين على الأقل من كل بلد من البلدان الأطراف الأقل نمواً في حلقات العمل التدريبية التي يقدمها فريق الخبراء، رهناً بتوافر الموارد الكافية. وتُمنح أولوية

---

(٢٣) يستند إلى مشروع عالمي في إطار صندوق أقل البلدان نمواً بعنوان: "مساعدة أقل البلدان نمواً من خلال عمليات قطرية للنهوض بخطط التكيف الوطنية". انظر تقرير مرفق البيئة العالمية GEF/LDCF.SCCF.16/04، المرفق الأول. ويُتاح مزيد من المعلومات عن برنامج الدعم العالمي لخطط التكيف الوطنية في الموقع http://www.undp-alm.org/projects/naps-ldcs.

(٢٤) انظر وثيقة مرفق البيئة العالمية GEF/LDCF.SCCF.16/04، المرفق الأول.

(٢٥) متاح على الرابط التالي: https://www.greenclimate.fund/who-we-are/about-the-fund/governance.

(٢٦) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٤٦.

(٢٧) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٢/٤٥، والمقرر ١٦/م أ-٢، الفقرة ٨(ب).

أيضاً لأقل البلدان نمواً في حضور حلقات عمل وتظاهرات أخرى ينظمها مؤتمر الأطراف وهيئتاه الفرعيتان.

زاي- المرونة فيما يتعلق بالإبلاغ

٢٢- وفقاً للمادة ١٢ من الاتفاقية، تلتزم جميع الأطراف بإبلاغ مؤتمر الأطراف بالمعلومات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. وتشمل هذه المعلومات جرداً وطنياً لغازات الدفيئة ومعلومات عن السياسات والتدابير ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية. وتختلف ترتيبات الإبلاغ والجدول الزمني لتقديم التقارير الوطنية الخاصة بأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية عن تقارير الأطراف الأخرى غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول). وفيما يتعلق بالبلاغات الوطنية، ينبغي للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول أن تقدم تقاريرها كل أربع سنوات أو وفقاً لأي مقررات لاحقة يصدرها مؤتمر الأطراف بشأن تواتر تقديم البلاغات، مع مراعاة تباين الجدول الزمني وسرعة توفير الموارد المالية لتغطية التكاليف المتفق عليها التي تكبدتها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية لإعداد بلاغاتها الوطنية[٢٨]. وطُلب إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول أن تقدم تقاريرها المحدّثة الأولى لفترة السنتين بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بينما يجوز لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية أن تقدم تقاريرها بحسب تقديرها[٢٩].

٢٣- ويتوجب على جميع الأطراف، باستثناء أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، أن تقدم معلومات كل سنتين على الأقل بشأن الفقرات ٧ و٨ و٩ و١٠ من المادة ١٣ من اتفاق باريس. وتشمل هذه المعلومات جرداً سنوياً لغازات الدفيئة، ومعلومات لتتبع تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً، ومعلومات عن الآثار والتكيف والدعم المقدم والوارد. ويجوز لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية تقديم هذه المعلومات بحسب تقديرها[٣٠].

حاء- المرونة فيما يتعلق بالمساهمات المالية في الميزانية

٢٤- اعتمد مؤتمر الأطراف وهيئتاه الفرعيتان وأمانته الدائمة، بموجب إجراءاته المالية، جدولاً معدلاً للاشتراكات يضمن ألا يقل اشتراك أي طرف عن ٠,٠١ في المائة من المجموع ولا يزيد اشتراك أي طرف على ٢٥ في المائة من المجموع ولا يزيد اشتراك أي طرف من أقل البلدان نمواً على ٠,٠١ في المائة من المجموع[٣١].

(٢٨) المقرر ١/م أ-١٦، الفقرة ٦٠.

(٢٩) المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ٤١(١).

(٣٠) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٩٠.

(٣١) المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ٧(أ).

ثالثاً- كيف تساعد الترتيبات البلدان على الانتقال السلس من قائمة أقل البلدان نمواً

٢٥- بالإضافة إلى ترتيبات القرار A/67/221، المذكورة في الفقرة ١ أعلاه، طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٤/٦٨، إلى جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تقدم الدعم، بقيادة مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، إلى أقل البلدان نمواً التي تتطلع إلى الخروج من قائمة أقل البلدان نمواً في إعداد استراتيجيتها المتعلقة بالخروج والانتقال من القائمة.

٢٦- ووفقاً للتقييم الذي أجرته الجمعية العامة للأمم المتحدة لعملية تنفيذ تدابير الانتقال السلس وفعاليته وقيمته المضافة[٣٢]، تندرج التدابير الدولية الراهنة لدعم أقل البلدان نمواً ضمن الفئات الثلاث التالية:

(أ) المساعدة الإنمائية الرسمية؛

(ب) التدابير ذات الصلة بالتجارة؛

(ج) تدابير أخرى، مثل الاعتمادات المخصصة من الميزانية لآليات تمويل أقل البلدان نمواً، ووضع حدود قصوى لمساهمات أقل البلدان نمواً في الميزانية، ودعم السفر.

٢٧- وتندرج تدابير دعم أقل البلدان نمواً بموجب الاتفاقية ضمن الفئة المذكورة في الفقرة ٢٦(ج) أعلاه.

٢٨- ويمكن لصندوق أقل البلدان نمواً أن يواصل دعم المشاريع التي كانت في قائمة الانتظار لدى التوصية بخروج بلد ما من قائمة أقل البلدان نمواً. وقد تشمل الطرق الأخرى التي يمكن بها دعم البلدان من أجل مواصلة حشد الموارد اللازمة لإجراءات تغير المناخ، بالنظر إلى الظروف الخاصة للبلدان، ما يلي:

(أ) تقديم مزيد من المعلومات عن القنوات المتاحة لدعم تنفيذ الاتفاقية واتفاق باريس. فمثلاً، تعترف الجمعية العامة للأمم المتحدة، في قرارها A/RES/67/221، بأهمية إتاحة المعلومات عن تدابير الدعم الخاصة بأقل البلدان نمواً وما يتصل بها من تدابير الانتقال السلس في مجالات الدعم المالي والمساعدة التقنية والتدابير المتصلة بالتجارة، بما في ذلك أطرها الزمنية وخصائصها وطرائقها؛

(ب) المساعدة في تنمية القدرات في مجال طلب المساعدة من الجهات المانحة؛

(ج) طرق التأثير على شركاء آخرين لتقديم الدعم، بما في ذلك القطاع الخاص.

٢٩- وفيما يتعلق بالدعم التقني، يمكن مساعدة البلدان التي هي في سبيل الخروج من القائمة بشأن أفضل سبل تعزيز قدرتها على تناول مسألة التكيف مع تغير المناخ في إطار استراتيجياتها المتعلقة بالخروج من القائمة والانتقال. وقد يشمل ذلك ما يلي:

(٣٢) وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة A/70/292.

(أ) تمديد فترة تقديم الدعم المخصص من فريق الخبراء، لدى طلب البلدان، بما في ذلك عن طريق دراسات الحالات الانفرادية؛

(ب) دعم مراعاة مسألة تغير المناخ، بما يتسق مع مساهمات البلدان المحددة على الصعيد الوطني، في سياق وضع وتنفيذ استراتيجية للخروج والانتقال من القائمة؛

(ج) زيادة الدعم المقدم إلى المؤسسات الوطنية؛

(د) تحسين الجهود المتعلقة بتطوير ونقل التكنولوجيا.

٣٠- وفيما يتعلق بالإبلاغ، يمكن تقديم دعم محدد إلى البلدان لكي تعزز قيادتها وسيطرتها فيما يتعلق بمتطلبات الإبلاغ بموجب الاتفاقية واتفاق باريس.

٣١- وفيما يتعلق بدعم السفر، يمكن أن يُقدم دعم السفر إلى أقل البلدان نمواً لكي تشارك في الدورات والتظاهرات ذات الصلة بالاتفاقية واتفاق باريس، وذلك لفترة محدودة تستفيد بعدها البلدان التي خرجت من القائمة من الدعم مثل جميع البلدان الأخرى المؤهلة من غير أقل البلدان نمواً.

رابعاً- اعتبارات إضافية

٣٢- بالإضافة إلى تمديد فترة تقديم تدابير الدعم إلى البلدان التي هي في سبيلها إلى الخروج والتي خرجت من قائمة أقل البلدان نمواً، قد يتطلب الأمر مراعاة بعض العوامل المهمة.

٣٣- وقد يتطلب تحديد طول فترة الوقف التدريجي للدعم المقدم إلى أقل البلدان نمواً مراعاة الفترة اللازمة للحصول على التمويل. فمثلاً، ينبغي للبلدان، في إطار صندوق أقل البلدان نمواً، أن تعد مقترحات التمويل التي قد تستغرق مدة تتراوح بين ستة أشهر و١٨ شهراً يمكن بعدها تقديم التمويل.

٣٤- ويؤدي تغير المناخ إلى تفاقم ما تواجهه أقل البلدان نمواً من عقبات هيكلية تعوق التنمية المستدامة، والمؤشرات المستخدمة لتحديد أقل البلدان نمواً. ولذلك ينبغي اعتبار الحد من التعرض لتغير المناخ عنصراً أساسياً في استراتيجيات خروج وانتقال أقل البلدان نمواً من القائمة.

٣٥- ويجب وضع تدابير للخروج والانتقال السلس من القائمة، وذلك بالتشاور الوثيق مع البلدان، مع مراعاة الاحتياجات والظروف المحددة للبلد على الوجه الأكمل.

المرفق

قائمة أقل البلدان نمواً في آذار/مارس ٢٠١٨[(١)]

إثيوبيا (١٩٧١)
إريتريا (١٩٩٤)
أفغانستان (١٩٧١)[(٢)]
أنغولا (١٩٩٤)
أوغندا (١٩٧١)
بنغلاديش (١٩٧٥)
بنن (١٩٧١)
بوتان (١٩٧١)
بوركينا فاسو (١٩٧١)
بوروندي (١٩٧١)
تشاد (١٩٧١)
توغو (١٩٨٢)
توفالو (١٩٨٦)
تيمور – ليشتي (٢٠٠٣)
جزر القمر (١٩٧٧)
جزر سليمان (١٩٩١)
جمهورية أفريقيا الوسطى (١٩٧٥)
جمهورية الكونغو الديمقراطية (١٩٩١)
جمهورية تنزانيا المتحدة (١٩٧١)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (١٩٧١)
جنوب السودان (٢٠١٢)
جيبوتي (١٩٨٢)
رواندا (١٩٧١)
زامبيا (١٩٩١)
سان تومي وبرينسيبي (١٩٨٢)
السنغال (٢٠٠٠)
السودان (١٩٧١)
سيراليون (١٩٨٢)
الصومال (١٩٧١)
غامبيا (١٩٧٥)
غينيا – بيساو (١٩٨١)
غينيا (١٩٧١)
فانواتو (١٩٨٥)
كمبوديا (١٩٩١)
كيريباس (١٩٨٦)
ليبريا (١٩٩٠)
ليسوتو (١٩٧١)
مالي (١٩٧١)
مدغشقر (١٩٩١)
ملاوي (١٩٧١)
موريتانيا (١٩٨٦)
موزامبيق (١٩٨٨)
ميانمار (١٩٨٧)
نيبال (١٩٧١)
النيجر (١٩٧١)
هايتي (١٩٧١)
اليمن (١٩٧١)

---

(١) المصدر: https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/publication/ldc_list.pdf.

(٢) تشير السنة الواردة بين قوسين إلى سنة الإدراج في قائمة أقل البلدان نمواً.